تخريج حديث قراءة آية الكرسي دبر كل صلاة[1]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليماً كثيراً وبعد :

فعن أبي أمامة – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال :" من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت " .

رواه النسائي في الكبرى (٩٨٤٨) وعمل اليوم والليلة (١٠٠) والروياني في مسنده (١٢٦٨) والطبراني في الكبير (٧٥٣٢) والأوسط (٨٠٦٨) ومسند الشاميين (٨٢٤) وابن السني (١٢٤) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٤٩٣) .

وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٦٨) : (رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح ، وقال شيخنا أبو الحسن هو على شرط البخاري وابن حبان في كتاب الصلاة وصححه وزاد الطبراني في بعض طرقه و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وإسناده بهذه الزيادة جيد أيضاً)اهـ

وقال الدمياطي في المتجر الرابح (١٣٢٤) : (رواه النسائي والطبراني وزاد في رواية و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ وإسناد الروايتين على شرط الصحيح)اهـ

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩٢٢ و ١٦٩٢٣) : (رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وأحدها جيد)اهـ

وصححه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ٢١٠) ووافقه الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص: ٢٦٦) طبعة المكتب الإسلامي . وصححه الألباني في الصحيحة (٩٧٢) وفي صحيح الجامع (٦٤٦٤) وفي صحيح الترغيب (١٥٩٥) .

---

[1] - اقتضبت هذا التخريج من تحقيقي وتعليقي على رسالة (حكم السحر والكهانة لفضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز) .

وقد غلط ابن الجوزي فأورده في كتابه (الموضوعات) ولا شك أن هذا تساهل كبير منه ، قال ابن عبد الهادي في المحرر بعد أن ذكره (٢٨٠) : (ولم يصب من ذكره في الموضوعات فإنه حديث صحيح)اهـ

وقال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٢٨٥) : (وهذا الحديث من الناس من يصححه ويقول : الحسين بن بشر قد قال فيه النسائي : لا بأس به ، وفي موضع آخر : ثقة وأما المحمدان فاحتج بهما البخاري في صحيحه ، قالوا : فالحديث على رسمه ومنهم من يقول : هو موضوع وأدخله أبوالفرج ابن الجوزي في كتابه في الموضوعات وتعلق على محمد بن حمير وأن أبا حاتم الرازي قال : لا يحتج به وقال يعقوب بن سفيان : ليس بقوي وأنكر ذلك عليه بعض الحفاظ ووثقوا محمدا وقال : هو أجل أن يكون له حديث موضوع وقد احتج به أجل من صنف في الحديث الصحيح وهو البخاري ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال يحيى بن معين)اهـ

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٦٧٧) : (رواه النسائي في "اليوم والليلة" عن الحسين بن بشر به وأخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن حِمْير وهو الحمصي من رجال البخاري أيضًا فهو إسناد على شرط البخاري، وقد زعم أبو الفرج بن الجوزي أنه حديث موضوع فالله أعلم .)اهـ

وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث المشكاة : (غفل ابن الجوزي فأورد هذا الحديث في الموضوعات وهو من أسمج ما وقع له)اهـ

والمراد أنه من أقبح ما وقع له ؛ يقال سمُج بفتح أوله وضم ثانيه ؛ بمعنى قبُح .

وأما قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٢/ ٥٠٨) : (قد روي في قراءة آية الكرسي عقيب الصلاة حديث لكنه ضعيف ولهذا لم يروه أحد من أهل الكتب المعتمد عليها فلا يمكن أن يثبت به حكم شرعي)اهـ

فأقول : إن كلامه هذا فيه نظر كبير ، فإن عدم ورود الحديث في الكتب المعتمدة كالكتب الستة مثلاً لا يعني ضعفه وإلا فكم من حديث لم يرد في الكنب المعتمدة وورد في غيرها وقبله العلماء لصحة إسناده ، ومن المتقرر أن الكتب المشهورة لا تجمع كل أحاديث النبي – صلى الله عليه وسلم – الصحيحة .

وأما قول ابن القيم في زاد المعاد : (وبلغني عن شيخنا أبي العباس ابن تيمية قدس الله روحه أنه قال : ما تركتها عقيب كل صلاة)اهـ

فهذا لا يعارض ما ذكره الشيخ وتوجيهه كالآتي :

١ - إن ابن القيم ذكر ذلك بقوله (بلغني) والمبلغ هنا مجهول فهو ضعيف ولا ينبغي أن يعارض بالمحكم من كلام الشيخ نفسه بخلاف لو حكى ذلك ابن القيم عن نفسه .

٢ - قد يكون ثبت هذا قديماً عن ابن تيمية أنه كان يرى صحة الحديث فعمل به ثم ترجح لديه ضعفه فترك ذلك . أو يكون العكس ، وإذا وجد الاحتمال سقط الاستدلال فيسقط هذا وذاك ونأخذ بالموجود في كتبه .

٣ - لا يلزم من ملازمة ابن القيم إلمامه بكل كلام شيخه ابن تيمية فأبوبكر وعمر كانا من ألصق الناس بالنبي – صلى الله عليه وسلم – ومع ذلك فقد غابت عنهما أشياء عرفها صغار الصحابة . والدليل على ذلك أن ابن القيم حكى ذلك بلاغاً عن غيره ولم يسمه .

٤ - لعل كلام ابن تيمية المنقول من مجموع الفتاوى خفي على ابن القيم وإلا لترك ما وصله بلاغاً وأخذ بالمحكم من كلام الشيخ .

ولعل الذي يترجح هو تصحيح الحديث ، وقد قال الشيخ ابن باز في رسالته كيفية الصلاة ضمن مجموع فتاواه (١١/ ٣٠) : (والحديث في ذلك له طرق كثيرة تدل على صحته وثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم)اهـ

<u>وأخيراً</u> : فمن صح الحديث عنده أثبت هذه السنة ، ومن لم يصح عنده ورآه معلولاً نفى هذه السنة لعدم ثبوتها ، ولا ينبغي أن يبنى الولاء والبراء على ذلك فكل محتمل والله أعلم .

<u>تنبيه</u> : لقد عزا البعض ممن تقدم ذكرهم هذا الحديث لابن حبان في صحيحه ، وبعضهم قال : في كتاب الصلاة وصححه . وقد بحثت عنه في صحيحه فلم أجده ، وهذا يحتمل أمرين :

الأمر الأول : إما أن يكون لابن حبان كتاب مستقل باسم (كتاب الصلاة) وصححه فيه .

والأمر الثاني : وإما أن يكون سقط الحديث من السنخ المطبوعة الآن لصحيح ابن حبان .

والحقيقة أقول : إن الأمر يحتمل هذا وذاك ، وممن ذهب إلى القول الأول الألباني في الصحيحة (٢/ ٦٦٤- ٦٦٥) فقال : (كتاب (الصلاة) لابن حبان المتقدم في كلام المنذري هو كتاب مفرد عن (صحيح ابن حبان) ولذلك لم يورده الهيثمي في (موارد الظمآن) فمن الأوهام قول ابن كثير (١/ ٣٠٧) : وأخرجه ابن حبان في صحيحه !)اهـ

قلت : لا ينبغي أن يوهم حافظ كبير كابن كثير في أمر يحتمل من غير جزم ، فلعله كان موجوداً في نسخة صحيح ابن حبان في وقته وسقطت من المطبوع الآن ، وقد يقال بأن كلام المنذري يحتمل أنه يريد أن ابن حبان أورده في كتاب الصلاة من صحيحه ويقصد بقوله وصححه ؛ أي بإيراده في الصحيح ، والله أعلم .

والحقيقة أن الكلام على هذا الحديث يحتاج إلى بسط ولعلي أفرده ببحث مستقل إن شاء الله وأتقصى قدر الجهد والطاقة كلام العلماء فيه مع الترجيح والرد على القول الرجيح .

هذا والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين .